كان حاصلا في عصر الصحابة يكون ذلك من القرآن بل إنكاره يوجب الكفر وإن قلنا لم يكن
حاصلا في ذلك الزمان فيلزم أن القرآن ليس بمتواتر في الأصل قال والأغلب على الظن أن نقل هذا
المذهب عن ابن مسعود نقل باطل وبه يحصل الخلاص عن هذه العقدة وكذا قال القاضي أبو بكر
لم يصح عنه أنها ليست من القرآن ولا حفظ عنه إنما حكها وأسقطها من مصحفه إنكارا لكتابتها
لا جحدا لكونها قرآنا لأنه كانت السنة عنده أن لا يكتب في المصحف إلا ما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بإثباته
فيه ولم يجده كتب ذلك ولا سمعه أمر به وقال النووي في شرح المهذب أجمع المسلمون على أن المعوذتين
والفاتحة من القرآن وأن من جحد منها شيئا كفر وما نقل عن ابن مسعود باطل ليس بصحيح وقال ابن حزم
في المحلى هذا كذب على ابن مسعود موضوع وإنما صح عنه قراءة عاصم عن زر عنه وفيها المعوذتان
والفاتحة وقال ابن حجر في شرح البخاري قد صح عن ابن مسعود إنكار ذلك فأخرج أحمد وابن حبان عنه
أنه كان لا يكتب المعوذتين في مصحفه وأخرج عبد الله بن أحمد في زيادات المسند والطبراني وابن مردويه
من طريق الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد النخعي قال كان عبد الله بن مسعود يحك
المعوذتين من مصاحفه ويقول إنهما ليستا من كتاب الله وأخرج الطبراني والبزار من وجه آخر عنه
أنه كان يحك المعوذتين من المصحف ويقول إنما أمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يتعوذ بهما وكان عبد الله
لا يقرأ بهما أسانيدها صحيحة قال البزار لم يتابع ابن مسعود على ذلك أحد من الصحابة وقد صح أنه صلى الله
عليه وسلم قرأ بهما في الصلاة قال ابن حجر فقول من قال إنه كذب عليه مردود والطعن في الروايات الصحيحة
بغير مستند لا يقبل بل الرواية صحيحة والتأويل محتمل قال وقد أوله القاضي وغيره على إنكار الكتابة كما
سبق قال وهو تأويل حسن إلا أن الرواية الصحيحة التي ذكرتها تدفع ذلك حيث جاء فيها ويقول إنهما
ليستا من كتاب الله قال ويمكن حمل لفظ كتاب الله على المصحف فيتم التأويل المذكور قال ولكن من تأمل سياق حمل في
الطرق المذكورة استبعد هذا الجمع قال وقد أجاب ابن الصباغ بأنه لم يستقر عنده القطع بذلك ثم
حصل الاتفاق بعد ذلك وحاصله أنهما كانتا متواترتين في عصره لكن لم يتواتر عنده انتهى وقال ابن
قتيبة في مشكل القرآن ظن ابن مسعود أن المعوذتين ليستا من القرآن لأنه رأى النبي صلى الله عليه
وسلم يعوذ بهما الحسن والحسين فأقام على ظنه ولا نقول إنه أصاب في ذلك وأخطأ المهاجرون والأنصار
قال وأما إسقاطه الفاتحة من مصحفه فليس لظنه أنها ليست من القرآن معاذ الله ولكنه ذهب إلى
أن القرآن إنما كتب وجمع بين اللوحين مخافة الشك والنسيان والزيادة والنقصان ورأى أن ذلك مأمون في سورة
الحمد لقصرها ووجوب تعلمها على كل أحد قلت وإسقاط الفاتحة من مصحفه أخرجه أبو عبيد بسند صحيح
كما تقدم في أوائل النوع التاسع عشر **التنبيه** الثاني قال الزركشي في البرهان القرآن والقراءات حقيقتان
متغايرتان فالقرآن هو الوحي المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم للبيان والإعجاز والقراءات اختلاف
ألفاظ الوحي المذكور في الحروف وكيفيتها من تخفيف وتشديد وغيرهما والقراءات السبع متواترة عند
الجمهور وقيل بل مشهورة قال الزركشي والتحقيق أنها متواترة عن الأئمة السبعة أما تواترها عن النبي
صلى الله عليه وسلم ففيه نظر فإن إسنادهم بهذه القراءات السبع موجود في كتب القراءات وهي
نقل الواحد عن الواحد قلت في ذلك نظر لما سيأتي واستثنى أبو شامة كما تقدم الألفاظ المختلف فيها

في القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان

عن القرا

عن القراء واستثنى ابن الحاجب ما كان من قبيل الأداء كالمد والإمالة وتخفيف الهمز وقال غيره الحق أن أصل المد
والإمالة متواتر ولكن التقدير غير متواتر للاختلاف في كيفيته كذا قال الزركشي قال وأما أنواع تخفيف
الهمز فكلها متواترة وقال ابن الجزري لا نعلم أحدا تقدم ابن الحاجب إلى ذلك وقد نص على تواتر ذلك
كله أئمة الأصول كالقاضي أبي بكر وغيره وهو الصواب لأنه إذا ثبت تواتر اللفظ ثبت تواتر هيئة أدائه
لأن اللفظ لا يقوم إلا به ولا يصح إلا بوجوده **التنبيه الثالث** قال أبو شامة ظن قوم أن القراءات السبع الموجودة
الآن هي التي أريدت في الحديث وهو خلاف إجماع أهل العلم قاطبة وإنما يظن ذلك بعض أهل الجهل وقال
أبو العباس بن عمار لقد فعل مسبع هذه السبعة ما لا ينبغي له وأشكل الأمر على العامة بإيهامه
كل من قل نظره أن هذه القراءات هي المذكورة في الخبر وليته إذ اقتصر نقص عن السبعة أو زاد ليزيل
الشبهة ووقع له أيضا في اقتصاره عن كل إمام على راويين أنه صار من سمع قراءة راو ثالث غيرهما أبطلها
وقد تكون هي أشهر وأصح وأظهر وربما بالغ من لا يفهم فخطأ أو كفر وقال أبو بكر بن العربي ليست هذه السبعة
متعينة للجواز حتى لا يجوز غيرها كقراءة أبي جعفر وشيبة والأعمش ونحوهم فإن هؤلاء مثلهم أو فوقهم
وكذا قال غير واحد منهم مكي وأبو العلاء الهمداني وآخرون من أئمة القراء وقال أبو حيان ليس في كتاب ابن مجاهد
ومن تبعه من القراءات المشهورة إلا النزر اليسير فهذا أبو عمرو بن العلاء اشتهر عنه سبعة عشر راويا ثم
ساق أسماءهم واقتصر في كتاب ابن مجاهد على اليزيدي واشتهر عن اليزيدي عشرة أنفس فكيف
يقتصر على السوسي والدوري وليس لهما مزية على غيرهما لأن الجميع يشتركون في الضبط والإتقان
والاشتراك في الأخذ قال ولا أعرف لهذا سببا إلا ما قضي من نقص العلم وقال مكي من ظن أن قراءة هؤلاء
القراء كنافع وعاصم هي الأحرف السبعة التي في الحديث فقد غلط غلطا عظيما قال ويلزم من هذا أن ما
خرج عن قراءة هؤلاء السبعة مما ثبت عن الأئمة غيرهم ووافق خط المصحف أن لا يكون قرآنا وهذا غلط
عظيم فإن الذين صنفوا القراءات من الأئمة المتقدمين كأبي عبيد القاسم بن سلام وأبي حاتم السجستاني
وأبي جعفر الطبري وإسماعيل القاضي قد ذكروا أضعاف هؤلاء وكان الناس على رأس المائتين بالبصرة
على قراءة أبي عمرو ويعقوب وبالكوفة على قراءة حمزة وعاصم وبالشام على قراءة ابن عامر وبمكة
على قراءة ابن كثير وبالمدينة على قراءة نافع واستمروا على ذلك فلما كان على رأس الثلاثمائة أثبت
ابن مجاهد اسم الكسائي وحذف يعقوب قال والسبب في الاقتصار على السبعة مع أن في أئمة
القراء من هو أجل منهم قدرا ومثلهم أكثر من عددهم أن الرواة عن الأئمة كانوا كثيرا جدا فلما تقاصرت
الهمم اقتصروا مما يوافق خط المصحف على ما يسهل حفظه وتنضبط القراءة به فنظروا إلى من اشتهر
بالثقة والأمانة وطول العمر في ملازمة القراءة والاتفاق على الأخذ عنه فأفردوا من كل مصر إماما واحدا
ولم يتركوا مع ذلك نقل ما كان عليه الأئمة غير هؤلاء من القراءات ولا القراءة به كقراءة يعقوب
وأبي جعفر وشيبة وغيرهم قال وقد صنف ابن جبير المكي قبل ابن مجاهد كتابا في القراءات فاقتصر على
خمسة اختار من كل مصر إماما وإنما اقتصر على ذلك لأن المصاحف التي أرسلها عثمان كانت خمسة
إلى هذه الأمصار ويقال إنه وجه بسبعة هذه الخمسة ومصحفا إلى اليمن ومصحفا إلى البحرين لكن
لما لم يسمع لهذين المصحفين خبر وأراد ابن مجاهد وغيره مراعاة عدد المصاحف استبدلوا من غير

انظر ما لمكي رحمه الله